

دخل الفاء في فانه كونه صوابا لا ما والمراد من العلوم العربية اللغة والعرف  
والتصريف والمطلق والتفاهة وكذا وسيلة الوسيلة عبادة عما يتوصل  
بها الى المطلق والمقصود في اليب الوصول الى المقصد الاصح والبرهان  
منها يسمى القرة الى صلة التخيير للسائل العاصم والفهم المتق  
الدوامي عن الافاظ المتخرب وفاة العلوم العربية الى العلوم  
اي افهام معانيها الى راع الميرور متعلق بالوسيلة هو العلوم جميع عام والعالم  
صول صورة التي بدلت رعية بالخير ومع صفة العلوم للنسوة الى الشيء  
وبه التقدير والحديث والغرائب والفقهاء واحدا اذ انها اركان في جميع  
ركن ولا يكتفي في اللغة عايدان عن جانب الشيء وفي الشرح عبادة عن كون  
الشيء جزءا حكيما للشيء الاخر لا يتم هذا الشيء الا بذلك الشيء التصديق  
وهو في اللغة عبادة عن التفسير وفي الاصطلاح اهل هذا الفن عبادة عن  
تحويل الاصل الى الواحد امثلة مختلفة بلغة مفسرة كما في التخيير  
واللازم الاصل الواحد المصدر واول اسم الحدث الجاري على الفعل ومن الامثلة  
المختلفة الامثلة المتباعدة ويخبر بغيرها صير صور وغيرها كما في  
مثالها انفا وفيه في تعريفه هو العلم باصوب يعرف بها احوال ابنة الكلام  
التي ليست بآراء وهو آلة قانونية يعرف بها صحايج الفعل وفاداه لانه اي  
الشان به الحاسب التصديق يصير القليل وهو ضد الكثير الوجود المصدر من  
الى فعلال المشتقة منه الافعال جمع فعل والفعل مادد عيه في نفسه مفرق  
باحد الازمنة الثلاثة وقبل الفعل كهر الشيء مؤثرا في غيره كالمقاطع معلوم

قطعا

قطعا والافعال على العكس كثيرا من الصلدا كما وصفناه وهي تلك  
والمضاح والامر والشيء وغير ذلك والذات الوقوق اي للبر المقصود وهو  
من التوفيق جعل الله افعال عباده موافقا لما يحب ويضاهه وقيل  
هو موافقة تدبير العبد الى تقدير الحق وقيل هو تقريب العبد الى التقدير  
الابدنية واكثر اى الكمال على الصراط المستقيم وهو من الاكثار وهو لا يكتفي  
على المقصود المستقيم الموفق والمرشد عام من التوفيق لان السلف  
يواقبهم الافعال على ضربين احدهما على نوعين  
ولم يذكر الاسم اصاصع انها تصريفها من التوحيد  
الثانيتها والتصغير والنسبة لان اذ اذ بيان  
بعضها اصلي ايجرد وعال من الزيادة وهو باختيار  
يبدل على البعض من الكل والرفع خبر ليست احوال في تقدير  
صلى وملا التصرف الرفع الازم يبدل على هذا اقل من عاطفا ووذو زيادة  
اولها ما اعلاه ما ادناه لكن ارادة الجزا من ارادة الرفع لانه يلزم من ارادة  
ذلك الرفع من الكسرة الحقيقية في الضمة الحقيقية واما الياء التي فيها  
فليس لها جز حصين ما قبلها عما ما قبلها بعدها فاصلي اى الافعال الا  
على ضربين ايضا ثلاثي وبياني يجوز الجزا الرفع فيهما على ما ذكرناه انفا قيل  
ضم الفاء الاول في قوله ثلاثي وضم الراء في قوله بياني شاذ لان الالف الاول  
منسوبة الى الثلاثة والياء منسوبة الى الربعة فاللهيكن ثلاثي بفتح الفاء  
واربع بضم الراء ولا يمد الياء وانما لم ينقص الفعل الجزا عن الربعة